بمنزلة الخشبة كذلك قال مالك يأخذه ربه فيمن غصب من رجل خشبة فعمل بها مصراعين قلت أرأيت أن اغتصب من رجل خشبة فعمل منها مصراعين قال هذا يكون لرب الخشبة قيمتها قال ولم أسمع هذا من قول مالك قلت وما فرق ما بين هذا وبين الذي أدخلها في بنيانه قال الذي أدخلها في بنيانه قد بلغني عن مالك ما أخبرتك وفرق ما بينهما أنه لم يغير الخشبة التي أدخلها في البنيان وهذا الذي عمل منها مصراعين قد غيرها وصار له ها هنا عمل فلا يذهب عمله باطلا وإنما عليه قيمتها لأنه أن ظلم فلا يظلم فيمن اغتصب من رجل فضة فضربها دراهم أو صاغ منها حليا قلت أرأيت أن اغتصب من رجل فضة فضربها دراهم أو صنع منها حليا قال عليه فضة مثلها وما أحفظ أني سمعت من مالك فيه شيئا قلت أرأيت أن اغتصبت من رجل ترابا فجعلته ملاطا لبنياني ماذا له علي قال عليك مثله قلت أرأيت لو أني اغتصبت من رجل وديا من النخل أو شجرا صغيرا فقلعتها وغرستها في أرضي فكبرت فأتى ربها قال يأخذها قلت يأخذها بعد ما صارت كبارا قال نعم قلت فلو غصبت من رجل حنطة فزرعتها فأخرجت حنطة كثيرة قال أرى عليك قمحا مثله قلت أرأيت النخلة الصغيرة إذا غصبها فصارت نخلة كبيرة لم قلت يأخذها ربها قال ألا ترى أنه إذا غصبه دابة صغيرة فكبرت عنده أن ربها يأخذها فكذلك النخلة في مسلم غصب مسلما خمرا فخللها أو غصب من رجل جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه قلت أرأيت أن غصب مسلم مسلما خمرا فخللها فأتى ربها أيكون له أن يأخذها